والموحدة المفتوحتين طرف الانف ومن الحديث قريبا باب اعتكاف المستحاضة
امراة مستحاضة قيل هي سودة وقد سبق في باب الحيض بيان انكار ذلك
باب زيارة المراة زوجها في اعتكافه عن علي بن حسين
هو تابعي فيكون الحديث من طريقه مرسلا فرحن الصبر المسوة وهو من الرواح
اجازا اي مصا وقال الجوهري اجاز بمعنى حلف وقطع وفي بعضها جاز بدون
الهمزة انصكما هو مثل فقد صغت قلوبكما فقيل يدل على ان اقل الجمع اثنان ورد بانه
عدل عنه اللازم فانه لا يجمع بين علامتي ونثنية فلذلك جاز الافراد ايضا باب
هل يدرا المعتكف عن نفسه رجل وفيما سبق رجلان فيحتمل مجي واحد ثم اخر او انهما
واقفان ولم يسم واحد من ذلك ابن ادم لا يختص هنا بالمذكور بل المراد ولد ادم كافي
بني اسرائيل الا ليلا اي فعل الاتيان في وقت الا في الليل باب من خرج
من اعتكافه عند الصبح وهاجت السماء اي طلعت السحب انفه وارنبته
جمع بينهما تاكيدا او على ان الانف الوسط والارنبة الطرف باب
الاعتكاف في شوال مكانه اي المكان الذي خصص به الاعتكاف وهو موضع
خيمته وراها ثلاث قباب لعائشة وحفصة وزينب ماحملهن ما نافية والبر فاعل
حمل او ما استفهامية والبر بهمزة استفهام مبتدا خبره محذوف فانزعوها بكسر الهمزة
ففيه ابطال تطوع الاعتكاف وقيل ان يعتكف ثم بدا له قبل ان يدخل فيه فلا دليل
فيه وهو ظاهر ترجمة البخاري الاتية وهي باب من اراد ان يعتكف ثم بدا له فلا ارادها
بالرفع والجر باب من لم ير عليه اذا اعتكف صوما صوما مفعول به والضمير
في عليه عايد للشخص او نحوه اي لم يشترط في الاعتكاف صوما عن اخيه اي عبد الحميد
باب اذا نذر في الجاهلية سبق المراد بها اسلم عطف على نذر اراه
بضم الهمزة اي اظنه والظاهر انه من مقول البخاري باب الاعتكاف
في العشر الاوسط ليس فيه تعيين انه الوسط حتى يطابق الترجمة الا ان
يقال قد قيد في غير هذه الرواية والمطلق يحمل على المقيد او ان الظاهر من اطلاق
العشرين انهما متواليه والعشر الاخير منهما فبالضرورة يدخل العشر الاوسط فيها
باب من اراد ان يعتكف ثم بدا له اي ظهر له ان لا يعتكف ذكر اي النبي صلى الله
عليه وسلم للناس انه يريد ان يعتكف فاستاذنته عائشة في موافقتها له بيتا اي ضرب
خيمة البر اي الذي هو اول ما بنى له فيه الاعتكاف والاولى انه كان يبني له في
كل عام خبا فينصرف من الصلاة فيدخله بالنصب وهمزة الاستفهام مع سبق
اسباب الانكار عليهن فرجع انه ترك ذلك ولانها في ما سبق في انه اعتكف العشر الاواخر

لجواز

لجواز ان ذلك في وقتين جمعا بين الحديثين باب المعتكف يدخل راسه ترجل
اي يمشط شعره صلى الله عليه وسلم ساديها اي يميل اليها راسه وكان باب الحجرة الى باب
المسجد وكانت عائشة تفعله في حجرتها من وراء العتبة والنبي صلى الله عليه وسلم في المسجد
خارج الحجرة فيميل راسه اليها كتاب البيوع جمع بيع يطلق مرة بمعناه
المشهور وتارة بمعنى الشرا كما يطلق الشرا بمعنى البيع ومعنى البيع اصطلاحا قال
الرافعي مقابلة مال بمال وزاد بعضهم على وجه التمليك الابدي ومنهم من تعقب هذا وبسط
ذلك في الفقه الحديث الاول ما بال اي ما حال اخوتي اي في الدين يشغلهم بفتح اوله من
شغله الشي واما اشتغل فلغة رديئة صفق قال ابن سيده قال الخليل كل سين او صاد
قبل القاف فيها لغتان ولو فصلت ولكن اجتمعا في كلمة لكن الصاد في بعضها احسن
وفي بعض السين احسن قال وكانوا اذا تبايعوا تصافقوا بالاكف امارة على انتقال
كل من يده الى يد الاخر لان القبض وقع بالايدي وكان المهاجرون تجار والانصار اصحاب
زرع فيغيبون بسببها عن حضرة النبي صلى الله عليه وسلم في اكثر احواله فلا يحفظون الا ما كان
في وقت حضورهم وابو هريرة حاضر دهره لا يفوته شي منه الا ما شا الله لا يشتغل عليه
السال لصدق عنايته بضبطه وقلة اشتغاله بغيره ولقد لحقته دعوة النبي صلى الله عليه
وسلم فقامت له الحجة على من انكر امره واستغرب شانه عمل اموالهم اي الزراعة الصفة اي
ما وراء فقرا المهاجرين ومن لا مسكن له وهو موضع مظلل في المسجد اعي اي اضبط وهو
استيناف او حال من الضمير في كنت وان كان مضارعا وكان ماضيا لانه لحكاية
الحال الماضية حين ينسون لم يذكر في حقهم ما قال في المهاجرين اشهد اذا غابوا لان غيبة
الانصار اقل لان المدينة بلدهم ووقت الزراعة معلومة واما ان تحمل الى من ينسون عايدا
للطائفتين كما في اشهد اذا غابوا واحفظ اذا نسوا بان يقدر في قصة الانصار ايضا بقرينة
السياق وساير الروايات المتقدمة كما سبق في باب حفظ العلم نمرة اي شملة كانه من
النمر لما فيه من سواد وبياض وفيه فضل لابي هريرة وكان حافظ الامة لكن لا يلزم من
كونه اكثر اخذا للعلم وازهد افضليته على غيره مطلقا لان جهات الافضلية لا تنحصر
في ذلك فلعل الذي هو افضل منه امورا اخرى غير ذلك الحديث الثاني اخا اي جعلنا
اخوين من اخوة الرجل اخاه صرت له اخا وقد استشهد سعد ابن الربيع يوم احد
اي بالنفقة واي اذا اضيفت الى المونث تذكر وتونث فيقال اي امراة واية امراة هويت
اي اردت نكاحها نزلت اي طلقت حلت اي انقضت عدتها قينقاع بفتح القاف
الاولى وسكون اليا وضم النون او فتحها وكسرها وبالقاف والمهملة ينصرف ولا ينصرف
على ارادة الحي والقبيلة وهم شعب من يهود المدينة اضيف اليهم السوق تابع الغدو اي

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)